سبيلا مستبينا الى تحصيل الضرورة مع الوصف لا بالوصف وهذه الضرورة التي هي مع وصف
الوجود لا به مشتركة عندنا بين ذاتيات الممكنات المتقدمة ولوازمها المتأخرة والفارق هو
التقوم والتأخر بنحو واحد بينهما هو ما بحسب الذات والماهية لا بحسب الطبع والعلية المشتهرة

فصل فذلك الواجب الوجود لا يكون بالذات وبالغير جميعا وفي علم العلائة الاولوية
بين واجبين لو فرضا كل ما لا علة له في ذاته لا بحسب العلية لانك قد علمت ان مناط كون الشيء
واجبا بالذات هو كونه اذا نظر اليه من حيث ذاته بذاته مطلقا حكم عليه بانه موجود
ومحكما عنه بذلك من غير جهة اخرى انضمامية او انتزاعية تقييدية او تعليلية فان
مصداق الحكم على الاشياء قد يكون ذات الموضوع من غير اعتبار اخر معه وهو الضروري
الاولي الدائم وقد يكون نفس الموضوع من دون شرط وعلة لكن ما دام اتصاف ذات
الموضوع بالثبوت فالجهة المذكورة توخذ على نحو الظرفية المجهة للحكم او تقييدية
به كقولنا الانسان انسان وبقي له الضروري الذاتي وقد يكون ذات الموضوع باعتبار
جهة تعليلية خارجة عن مصداق الحكم وقد يكون مع جهة اخرى غير الذات تقييدية
سواء كانت سلبية كوني بدا عمى واضافية كالسماوي فوقا او اعتبارية كوني ممكن او انضمامية
كوني بدا بعض فصدق الموجودية على الواجب الوجود من قبيل الضرورة الاولية اذ معنى كون
الشيء واجبا لذاته ان يكون بحيث اذا اعتبر ذاته بذاته من غير اعتبار اخر معه كان الحكم
وبانه جهة كانت غير نفس الذات تصدق عليه مفهوم الوجود والموجودية ثم نقول
اذا فرض كون الذات الواجب مستندة في وجودها الى علة موجودة خارجة عنها

لانه

لانه اما ان يكون بحيث لابد لوازم تقع المقتضى لوجودها او فرض امر فقاعد عنها او فعل النظر
عن ملاحظة تاثيره فيها ابتغى كونها مطلقا بالصدق الموجود وحكما عنها بالموجودية ام لا
يكون فان كان الاول فلا تاثير للجاعل الغير لوجودها تساوى فرض وجوده وعدمه اعتبارا
ولا اعتبار وقد فرض كونه موثرا هذا خلف وان كان الثاني فلم يكن ساقط فرض واجبا بالذات
فكلا شقيقين من التالي ويطلان التالي بقسميه يوجب بطلان المقدم فلكون واجبا الوجود
بالذات واجبا الوجود بالغير معا فكل واجب الوجود بغيره فهو ممكن الوجود بذاته ومن
هنا يتبين انه لا يصح ان يكون لواجب الوجود علاقة لزومية مع واجب وجود اخر فرضا
اذ العلاقة العقلية انما تتحقق بين امور يكون بعضها علة موجبة لبعض اخر او بين امور
يكون معلولة بعلة واحدة موجبة بلا وسط او بوسط فانا نعلم ان الامور التي ليست بينها
علاقة علية او معلولية والا قتضاء والا ستتباع لا بوسط او بغير وسط يجوز عند العقل ان
بعضها منفكا عن الاخر فاذن لو فرضنا بين الواجبين المفروضين تلازما ذاتيا او تكافيا
عقليا بلزم معلولية احدهما او كليهما بلزم امكان شيء من الواجب وهو مناف لكون
الواجب بالذات هذا طريق اخر لو كان بين الواجبين تلازم لزم اجتماع وجودين
معا في ذات واحدة والملازمة ظاهرة بادنى تامل وكذا بطلان اللازم فالذات التي هي
بما هي ذات واجبة لا يعرض لها الوجوب بالقياس الى ما لا يحتاج اليه سواء كان واجبا
او ممكنا كما لا يعرض لها الوجوب بالغير ولا بابي طباعه مفهوم الواجبية عن ان يكون للواجب
امكان بالقياس الى الغير لجواز امكان بالقياس اليه الا اذا لوحظت بينهما علاقة العلية و

الاولون الواجب المكون بالغير

ارجو مني الفقير